

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 388 @ | \$ ([أقسام المردود]) \$ | | (ثم المردود) لما فرغ لما من أقسام المقبول شرع في أقسام المردود . | | (وموجب الرد) أي مقتضاه ، وهو حرمة العمل به ، أي المردود ، وحكمه | المترتب عليه ، كلاهما لجهة واحدة . (إما أن يكون) أي المردود يعني رده ، أو | موجب رده ، فاندفع ما قال تلميذه : يقال على هذا : إن الشرح غير معنى الأصل . | انتهى . إذ كان ظاهر مراعاة الجانبين أن يقول بدون العطف : موجب رده إما أن يكون بسببه ، والظاهر أنه اسم مفعول من الإيجاب ، أي ما أوجب رده ، أي | واجب الرد ، إما أن يكون : | | (لسقط) باللام وفي نسخة : [85 - أ] بالموحدة ، وتثليث السين ، والفتح هنا | أظهر أي لسقوطه بحذف المضاف إن كان السقط بمعنى ما يسقط ، كما يشعر به | قوله فيما بعد : إن كان باثنين . وإن كان بمعنى السقوط ، فلا حاجة إليه . في | المغرب : السقط بالحركات الثلاث ، ولد سقط قبل تمامه . وكذلك سقط | النار : ما يسقط منها عند القدح ، فإن أريد / بالسقط ففيه التجريد ، وإن | كان بمعنى السقوط فلا حاجة إليه . |